

هـ) شرح كتاب البيوع من مختصر الكلام على بلوغ المرام //

المجلس الخامس

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. فلا زلنا في البيوع وقد وقفنا على حديث عمرو بن شريف عن ابيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الواجب يحل عرضه - [00:00:00](#) هو عقوبته. نعم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قال المصنف رحمه الله تعالى وعن عمه الشريف عن ابيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:20](#) الوالد يحل عرضه وعقوبته. رواه ابو داود والنسائي. وعلقه البخاري وصححه. قال الشافعي رحمه الله فسر البخاري رحمه الله حلم العرض بما نقله عن سفيان قال يقول ان مطر ما قال اني ما طلني وعقوبته - [00:00:50](#) واجاز الجمهور الحجر عليه وبيع الحاكم ماله والحديث دليل على تحريم البخاري رحمه الله تفسيره مأثور عن سفيان. ما معنى لي الواجب؟ لي الواجب قول الرجل ماطلني فلان. يماطلني - [00:01:10](#) حنا بلغتنا اليوم نجي نقول يقول يماطلني هذا معنى ماطلني يحل عرضه فسرته بمعنى عقوبته حبسه ها يحل قال بطلا وعقوبته حبسه ثم قال انتهى الان كلام ان جسمه سفيان واجاز الجمهور الحجر عليه وبيع الحاكم ما له. هنا انتهى كلام - [00:01:30](#) الخط ثم قال الشارح والحديث دليل نعم. قال رحمه الله والحديث دليل على تحريم مكر الغني. ويدل بمفهومه على ان المحسن لا يحل عرضه ولا عقوبته بل يجب انظاره الى ميسرة. هذا فائدة عظيمة - [00:02:00](#) ممن فرض بها الاسلام في الاحكام الشرعية ان من ثبت يساره لم يجز حبسه و عقاب. من ثبت اعصاره لم يجوز حبسه وعقابه. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال اصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في - [00:02:20](#) الامام التعب فكثر دينه فابلس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فكثر دينه فامس. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه. فتصدق الناس عليه ولم يبلغ ذلك وفاء - [00:02:50](#) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعظماؤه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك. رواه مسلم. قال الشاعر رحمه الله فيه الحث على جذر من حدث عليه الحادث. قال الشوكاني رحمه الله والحديث يدل على ان الثمار اذا اصببت مضمونة - [00:03:10](#) المشكلة وقد تقدم في باب وضع الحوائج ما يدل على انه يجب على البائع ان يضع المشتري بقدر ما اصابته الجائحة. والجمع بينهما وضع الجوارح محمول على استحباب انتهى. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله عن ابن كعب وعن ابن كعب - [00:03:30](#) عن ابيه رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حجر على معاذ ماله وباعه في ليل كان عليه. رواه وصححه الحاكم واخرجه ابو داود ورجح ارساله. قال الشاعر رحمه الله الحديث دليل على ان الحاكم يحجب على - [00:03:50](#) التصرف في ماله ويبيعه لبيعه لقضاء دينه ويبيعه لقضاء دينه احسن الله اليكم. يعني له ان يجبر الذي عليه الدين من بيع بعض امواله حتى يقضى عنه الدين. مثلا لو فرضنا انسان عليه دين - [00:04:10](#) وله مجرى يمكن للحاكم ان يجبره ببيع المزرعة. نعم. له عمارة يمكن للحاكم يخبره ببيع العمارة. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله.

وهذا قول الجمهور كما نقله البخاري. واجاز جمهور - 00:04:30

حجر عليه وبيع الحاكم ماله. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال ورثت على النبي صلى الله عليه وسلم يوما ونبن اربع عشرة سنة فلم يجزني وارتد عليه يوما خمسة عشرة - 00:04:50

سنة اجازة متفق عليه. وفي رواية للبيضة فلا من جزئي ولم يرني بلغت. وصححه ابن خزيمة. قال الشافعي رحمه الله فيه دليل على ان من استكمل خمس عشرة سنة صار مكلف بالغاً له احكام الرجال ومن كان دونها فلا. ما وجه ايراد هذا - 00:05:10

الحديث في كتاب البيوت خمسة عشرة سنة بيعه لا ينفع الا برضا ولي امره ما لم يكن بالغ ومن كان خمسة عشر فما فوق فبيعه نافذ سواء بلغ او لم يبلغ - 00:05:30

نعم كيف يعني لا هذا بيع صحيح لان الولي رضي. لكن لو ان الصغير ذهب الى الجمعية واشترى شيء. وجاء والده واخذ الحاجة ورجع الجمعية. يجوز له ذلك ليش؟ لانه بيعه لا يصح امضاه الا برضاه. نعم. ما يصير يقول صاحب الجلالة شغل ولدك يشتغل لا -

00:05:50

ما هو اهل للبيع. انتم ليش تبيعون له؟ نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن خطيتك وعن وهذه قاعدة كل من لم يكن اهلاً للبيع والشراء فباشر البيع والشراء ورضي وليه ذلك صح - 00:06:20

سواء كان مجنوناً او صغيراً او محجوراً عليه. نعم كيف؟ وينها؟ لا لا غلط فيه هذا غلط اعطيه القرض اللي مر معنا اكثر من مرة فتح العين وعطية القرضي رضي الله تعالى عنه قال اورثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم قريظة. فكان من انبت قتل ومن لم ينبت

كلياً - 00:06:40

سبيله وكنت بما لم ينبت فقل لي سبيل. رواه الاربعة وصححه الامام الحاكم. وقال على شرط الشيخين. قال الشارع الحديث جريماً على انه يحصل لاحداث البلوغ فتجري على من انبت احكام المكلفين. طبعا اه عطية القرضي من بني قريظة من - 00:07:10

يهود فلما سبي كان عمره خمسة عشر وبلغ اسلم وهذا فيه للاشارة الى ان علامة البلوغ نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن عم بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه ان - 00:07:30

الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها. وفي لفظ لا يجوز للمرأة في مالها الى ملك زوجها عشرة. رواه احمد واصحاب السنن الى الترمذي وصححه الحاكم. قال الخطاب رحمه الله - 00:07:50

عمله الاكثر على حسن العشرة واستطاعة النفس. او يحمل على غير رشيدة. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال للنساء تصدقن فجعلت المرأة تلقي البرد والخاتم وبلال يتلقاه رضي الله عنه بردائه وهذه هي - 00:08:10

القضية بغير اذن الزوج انتهى. على كل حال هذه مسألة خلافية بين الفقهاء. المسألة لها صورتان اولا عشان نكون على بينة الصورة الاولى صدر الحديث لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها. هذا محمول على ما اذا كانت العطية من مال - 00:08:30

هذا ما في اشكال. ولا خلاف فيه بين الفقهاء. الا ما كانت العطية مما يتساهل فيه الناس والصورة الثانية عطية المرأة من مالها عطية المرأة مما هذا الذي يحمل عليه ها اخر الحديث وفي لفظ اللي هو لا يجوز للمرأة امر في مالها - 00:08:50

الان الكلام على مال من؟ مال المرء. اذا ملك زوجها عصمتها. اذا معنى هذا لا بد من رضا هذا الحديث لم يذهب اليه احد الا الامام احمد. والجمهور على خلافه. هذا من مفردات - 00:09:20

مذهب الامام احمد وان كان بعض الفقهاء قال به لكن مشهور عن الامام احمد. ان المرأة لا عطيتها من باب اولى بيعها وشرائها في مالها الا باذن من زوجها. بعض - 00:09:40

اهل العلم يضعف هذه الرواية. والرواية المحفوظة لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها. اما ما لها فهي فيها كما تشاء. نعم. ذهب الى هذا الحديث. يعني الاخرين يضاعفونه او لا يعلمون به. يضاعفونه. وبناء عليه لا يعملون به. نعم. اذا مات زوجه. هل ممكن -

00:10:00

اي ممكن يكون متزوجة والى الان في بيت ابياها على هذا يفسر هذا ولذلك بعض الفقهاء يقول ان هذا الحديث ضعيف الحديث

المحفوظ لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها. هذا هو المحفوظ - [00:10:30](#)

ثم لو فرضنا الان لا يجوز للمرأة امر في مالها اذا ملك زوجها عصمتها لو فرضنا صحة هذا هل هذا دلالة ارشاد او دلالة ايجاب؟ حتى الامام احمد يعني انها تخبر زوجها انه صار سوت كذا وكذا بس. مو انه لا يجوز - [00:11:00](#)

تصرفها فرق بين الامرين. نعم. احسن اليكم قال رحمه الله وعن قبيصة ابن خالد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسألة بات رجل تحمل حمالة فحدث له المسألة حتى يجيبها ثم يمسه. ورجل اصابته - [00:11:30](#)

حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجاب لقد اصابنا فلانا فاظا فاحلت له المسألة رواه مسلم. قال الشاعر رحمه الله قد تقدم الحديث في باب عشمه الصدقات قال في سبل السلام لعل عادته هنا ان الرجل الذي تحمل حمالة قد لزمه دين فلا يكون - [00:12:00](#)

له حكم المفلس في الحجر عليه بل يطعن حتى يشفي الناس فيقضى دينهم. هذا وجه لطيف. يعني صاحب الحمادة يأخذ من الصدقة ومن اموال الناس حتى يقضي حمالته. ومن اصابته في ماله - [00:12:30](#)

جائحة ولم يكن له مال سواها مال سوى المصاب مال سوى فله ان يسأل حتى قواما من عيش يعني يقوم على يقدر ايش؟ انه يقتات خلاص. او رجل اصابته فاقة - [00:12:50](#)

والفرق بين الجائحة والفاقة الجائحة العمال تلف بسبب خارج عن ارادة العبد واما الفاقة فهي الفقر والحاج نعم كنا في حديث صفحة مئتين وواحد وسبعين عمرو بن خلل تابعي. صلحها حديث حديث اه - [00:13:10](#)

آ وين راح مئتين وواحد وسبعين صفحتين واحد وسبعين واحد وسبعين؟ سطر كم ابوة وعن ابي بكر ابن عبد الرحمن ابي هريرة السطر الثامن نعم ورواه ابو داود وابن ماجه من رواية عمر ابن خلدة قال اتينا ابا هريرة رضي الله عنه اشكلت علينا وقلت لكم ان هذا مو صحابي فلان تيقنا ان - [00:13:40](#)

بعد ابن خلدة زين هذي بعد فائدة لطيف نعم عمر ابن خلدة اكتب تابعي يروي عن ابي هريرة ومن في طبقته نعم يلا باب الصلح.

احسن الله اليكم قال رحمه الله باب الصلح وعن عمرو ابن عوف رضي - [00:14:30](#)

الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصلح جاهز بين المسلمين الا صلحا حرم حلالا واحدا حراما. والمسلمون على

الله شرا حرم حلالك واحل حراما. رواه الترمذي وصححه. وانكروا عليه لان الرواية لان راويه كثير ابن عبد الله - [00:15:00](#)

ابن عوف ضعيف وكانه اعتبره بكثرة طرقه. وقد صححه من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. يعني الترمذي رواه وصح

والعلماء انكروا عليه كيف يصح وفي اسناده كثير ابن عبد الله ابن عمرو ابن عوف وهو ضعيف بالاتفاق - [00:15:20](#)

فالدفاع عن الترمذي ان تصحيحه بناء على كثرة طرقه بس هذا جواب سديد نعم من الحافظ ابن حجر. من الحديث يضع من

الحديث انتقل من الضعيف الصحيح لا الضعيف الضعيف اذا تعددت طرقه يرتقي الى الحسن. هذا تقسيم الترمذي نفسه - [00:15:40](#)

لكن اذا كان الحديث حسنا عنده ثم تعددت طرقه فهو يرتقي عنده الى الصحيح. نعم احسن الله اليكم قال الشاعر رحمه الله الحديث

دليل على جواز الصلح في كل شيء اذا لم يخالف الشرع فقال الشوكاني - [00:16:20](#)

ويجوز عن المعلوم والمشهور بمعلوم وبمجهول. وعن الذم كالمال باقل من الدية او اكثر ولو عن وطالب الاختيارات ويصح الصلح عن

المؤجل ببعضه حالا. هذه فوائد طيبة يعني لو جاء انسان وادعى عليك انك انت - [00:16:40](#)

انت كسرت سيارتك. فعلا انت ما كسرت السيارة. ها؟ قال لك خلاص نروح المخفر وكذا ماتش قضية ما تستاهل شنو تبي؟ قال

عشرين ريال عشرين دينار هالصبح جايز ما في اشي الصلح جائز - [00:17:00](#)

باي صورة كانت وهذا معنى عموم الحديث الصلح جائز بين الا صلحا حرم حلالا او احل حرام بس هذا هو الظاهر وبين المسلمين

طيب بين مسلم وكافر؟ ما يجوز؟ ها؟ يجوز اذا - [00:17:20](#)

هذا خرج مخرج الغالي. ما هو مخرج التقييد والوصفية. نعم. احسن الله اليكم قال وقال ويصف الصلح المؤجل ببعضه حالا وهو

رواية عن احمد. وحكي وحكي قول الشافعي وفيه دليل على لزوم الشروط التي لا - [00:17:40](#)

الشرع في جميع العقود طالب الاختيارات ولو قال البائع بيئتك ان جئتني بكذا او ان رضي زيد صاحب البيع والشرط وهو احدى

رواياتني عن احمد وتصيب الشروط التي لم تخالف الشرع في جميع العقول انتهى. نعم. لان الحديث هكذا نص - 00:18:00 والمسلمون على شروطهم الا شرطاً حرم حلالاً او احل حرام. نعم طيب الان المسلمون على شروط الا شرطاً حرم حلالاً انتبه ساورد عليكم الان سورة لو اراد انسان ان يتزوج فقالت المرأة اقبل الزواج منك بشرط ان لا تتزوج علي - 00:18:20 هذا شرط هي اشترطت والرجل شرعا يحل له ان اربعة. هم. تكون قبل. ها؟ على كل حال عند الجمهور هذا انه يقبل الشرط ولا يلزمه. وعند المالكية وبعض الفقهاء ان هذا الشرط يلزمه - 00:18:50

لانه لم يحرم حلالاً. ما قال ما قالت هي احرام عليك ان تتزوجها. وانما طلب منه ان يتنازل عن بعض ما حقق الشارع له كالعكس خله يضرب لا العكس. لو قال الرجل - 00:19:20

ازوج اتزوجك على ان لا سكنى لك. تسكنين بيت ابوك. يجوز ولا ما يجوز انها تتنازل يجوز يلزم هذا الشرط ولا ما يلزم؟ طيب في الشرع يجب لها السكنى ها هل في فرق بين هذي وهذي - 00:19:40 ما في فرق. قول يا ابو ناصر. هذا سقاط واقف. اللي هو؟ اللي هو هذا اسقاط واجب وهذا الحجر المباح. طيب لكن هذا ليس اه يعني هذا لا يجب يعني الزواج اساسا. ما يجب ان يتزوج - 00:20:00

اذا كان جاز في الشرط اسقاط الواجب شرعا حجرا مباح من باب اولي. هذا ما احتج به من؟ المالكية على صحة الشرع نعم بس انا ابيكم تتصورون مسألة ترى انا ما رجعت نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله - 00:20:20 وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع جاره جاره فان يغرس خشبة في جداره ثم يقول له هريرة ما لي اواكم عنها معرضين. والله العظيم بها بين اکتافکم متفق عليه. قال الشاعر وقد روى احمد وعبد الرزاق من حديث ابن عباس - 00:20:40

رضي الله عنهما لا ضرر ولا ضرار. وللرجل ان يرى خشبة في حادث جاره. والحديث دليل على انه ليس للجار ان يمنع جاره من وضع خشبة على جداره. ووضع خشبة على جداره. احسن الله اليكم. ايش يا شيخ خشبة؟ ها؟ ايش - 00:21:00 من وضع خشبة على جدارها. العمود يعني مضاف من حرف الجر وضعي مشهورة وهو مضاف وخشبة مضاف اليه مجرور. نعم. وانا اريد احسن الله اليكم وانه اذا امتنع عن ذلك - 00:21:20

اجبر وانه اذا امتنع ذلك اجبر طبعاً هذا بشرط واحد لا يمنع ان بوضع خشبته على جدار جاره بشرط واحد الا يتظرر جدار. نعم. لحديث لا ظرر ولا غيره. نعم. احسن الله اليكم. قال وروى مالك بسند صحيح انفاحات الخليفة سأل محمد بن مسلمة هي سوق - 00:21:40

الخليج انه فيجريه في ارضه محمد بن مسكن فامتنع. فكلمه عمر في ذلك فاذي. فقال والله لا تمرن به ولو على موطن قالت من الزيارات يعني محمد بن مسلمة صحابي. امتنع من مرور الجدول في ارضه. جدول نهر - 00:22:10 يمر من الماء من الجهة العليا الى الجهة السفلى. فارض هذا الرجل الذي هو الظحاك ابن خليفة بعد ارض محمد بن ماجد محمد بن مازن في جهة البحر ولا يمكن للضحاك ان يوصل الماء الى ارضه الا بان يمر الماء من طريقه من - 00:22:30 بعض اجزاء ارضه. فعمر الزمه قال والله لتمرن به ولو على بطنك. نعم احسن الله اليكم قالت الاختيارات واذا كان الجدار مختصا بشخص لم يكن له ان يمنع جاره من الانتفاع بما يحتاج اليه - 00:22:50

جعفر ولا يضر لصاحب الجدار. ويجب على الجار تفكير جاره بالاجلاء من اجراء ماله في ارضه اذا احتاج الى ذلك ولم يكن على صاحب الارض ظهر في اصح القولين في مذهب احمد. اذا ترك هذا ولم يعمل به تفسد الارض اراضيه - 00:23:10 انتم ما شفتوا في بعض البلدان وانا رأيت هذا بام عيني النهر في هذه الناحية لاحظوا في اقصى يمينكم ثم يأتي هذا ارض محمد وهذا ارض جمال وهذا ارض حمود وهذا ارض صالح - 00:23:30

وهذا ارض رفاح طيب الان اذا منعنا الجدول ما يستفيد الا ارض محمد طيب والباقي من الاراضي؟ كلها ستبول فيلزم هذا الرجل الاول بامرار الماء ويلزم حتى يصل لكن الحق للاول اذا كان الماء قليلا الحق له اذا سقى يمرن - 00:23:50

وهكذا لحسن الله تصوير هوشات على وصول الاراضي المياه مثل ما قبل العرب ها اهل البوادي يسوون هوشات على الابار والجداول. ها الشيب والشعب بعد. نعم. نفع الله بكم الله رحمه الله وعن ابي حميد السعدي رضي الله تعالى عنه قال - [00:24:20](#) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرئ ان يأخذ عصا اخيه بغير ذي بنفسه رواه ابن حبان والحاكم في صحيحهما اطفال الشارع ايران المصمم في هذا الحديث اشارة الى ان حديث ابي هريرة محمول على التنزيل كما هو قول الشافعي في - [00:24:50](#) وانما يحتاج الى التأويل اذا تعذر الجان. وهو وهو هنا اكره التخصيص. فان حديث ابي هريرة رضي الله عنه خاصة قال البيهقي رحمه الله لم نجد في السنن الصحيحة ما يعادل هذا الحكم الا عموما لا ينكر ان يخصها - [00:25:10](#) وقد حمله الراوي على ظاهره من التخريب وهو اعلم بمراد دليل قوله ما لي اراكم عنها وعن الدين. هل في تعارض بين حديث ابي هريرة حديث ابي حميد طيب لماذا اذا لا يوجد التعاون - [00:25:30](#) حديث ابي هريرة في غرز الخشب وحديث ابي حميد في اخذ الخشب في اخذ شيء من ماله لنفسه هذا شيء اخر يختلف لكن لما يضع الجدار هل هو اخذ الجدار بنفسه ولا بقي الجدار منفعة الجدار - [00:25:50](#) ما له علاقة اي بس هناك ما في اخذ يعني هناك لما وضع الجدار هو ما في اخذ لذلك لم يشترط فيه طيب النفس اما هنا في اخذ يعني انسان شفت عنده - [00:26:10](#) اخذت القلم يعجبك قلم قل ما شاء الله والله قلم زين. قال تستاهل انت تعرف انه يمكن قالها لك مجاملة ما يصير تاخذها لا يحل الا بطيب نفس منه. هذا كمثال. لكن اذا كان الامر باقيا له. وانت محتاج - [00:26:30](#) ولا يتضرر يلزم. ما له علاقة بطيب النفس. الذي يظهر لي ان ما في تعارض ما ادري. نعم الى الصلح كله خير سواء كان بين الزوجين بين الجارين بين الشريكين بين المتخاصمين ها - [00:26:50](#) صار الحين خمسة نضيف سادس بعد بين القبيلتين نضيف سامي بعد بين الدولتين الصلح كله خير. نعم. الحرب شر لذلك الله عز وجل قال كلما اوقدوا نارا للحرب اطفأها ويسعون في الارض فساقوا. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله باب الحوادث والظمان - [00:27:10](#) حظارة نقل دينا من ذمة الى ذمة. قال رحمه الله وعن ابي هريرة هذا تعريف الحوالة مم تعريف حوالة نقل دين من ذمة الى ذمة هذا احد سور الحوارات. هذه احد صور - [00:27:40](#) الحيوانات. لان الحوالة قد يكون نقل الدين من ذمة الى ذمة. يعني انا اه صالح يطالبني بدين. وانا مثلا اقول خذ هذا الدين اللي لك في ذمتي من ذمة رفاة. هذا الانصار حوالة دين من ذمة الى ذمة. صحيح. هذي احد انواع الحوالة - [00:28:00](#) لكن في حوالة مالية غير هذا فلا نخلط بين الامرين هذه حوالة اللي هو حوالة الدين من ذمة الى ذمة. واما الحوالات المالية اللي كان قديما يسمونها السفتجة. فهذه مسألة اخرى سيأتي ان شاء الله. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول - [00:28:30](#) الله صلى الله عليه وسلم واذا اتبع احدكم على برى فليتبّع متفق عليه. قال الشافعي رحمه الله الحديث على تحرير النقد من الغريب وهو تأخير ما استحق ادائه من غيره قوله واذا اتبع واذا اتبع احدكم على - [00:29:00](#) فليتبّع قال الحائط بمناسبة الجملة التي قبلها انه لما دل على ان رجل الغني على ان ركن الغني ظلم عقبه بانه وينبغي قبول الحوالة على المريء بما في قبولها من دفع الظلم الحاصل للمرأة واستدل به واستدل به على اعتبار - [00:29:20](#) الوحيد المحيط. المحيط. نعم. احسن الله اليكم على اعتبار المحيي والمحتاج دون ان نحال عليه. نعم وبه قال الجمهور. يعني الان لو فرضنا لو فرضنا ان اه حمود يطالبني بدين. وانا اطالب - [00:29:40](#) سليمان حمودي طالبني انا فحينما احول حمود على سليمان يشترط انا المحيط وهو المحال. ايه كاتبينها محتال هذا غلط. رضا المحيل والمحال. دون المحال عليه اللي هو انت ما يشترط رضاك خلاص يجيك يقول لك اه الشيخ طالبك بفلوس عطني اياه خلاص. نعم. بعلمه يا شيخ - [00:30:00](#)

بعلمي انا وانت ما يلزم لكن لو شكله وانا يستفسر بس نعم احسن الله اليكم قال طيب خل نضرب الصورة اوضح من شي لو انك انت
تطالبني بفلوس واعطيتك شيك بنكي لاحظ الان شيك بنكي سند طيب جيك بنكي من البنك - [00:30:30](#)
جيتني قلت لك روح البنك. تروح ولا ما تروح؟ خلاص. هذي الصورة واضحة. ما ما يشترط رضا البيت توربهم احسن الله اليكم قال
وقال البخاري رحمه الله باب الحوالة وهل - [00:31:00](#)
وقال الحسن قتادة اذا كان يوم احال عليه جاز وقال ابن عباس يتخارج وبهذه القاعدة الطيبة يعني قول الحسن اذا كان يوما الاحالة
مليا كاس اذا كان يوم الاحالة معسرا جاز - [00:31:20](#)
طيب يوم الايحانة كان من يا ثم اعسر؟ ما له علاقة. انا جيتني وقلت لك هاك. هذي تشيك رحت البنك قالوا لك البنك ما عندي نفوس.
انا ما لي شغل. ما دام يوم الاحالة كان مليا - [00:31:40](#)
ثم افلس ما لي علاقة به. نعم. هاي صورتها. على قول الحسن وقتل. احسن الله اليكم ابو طالب ابن عباس يتقارب الشريكان واهل
الميراث فيأخذ هذا عين وهذا دين فان نوى لاحدهما لم - [00:32:00](#)
على صاحبه انتهى. هذا هذا نوع من انواع الحوالات. اذا مثلا اثنين في في الورثة اخ واخ والميت له ارض وعقار واحد منهم قال انا
نصيب كل ابي في العقار والثاني قاعد نصيب كل ابي فلاخر جاهز - [00:32:20](#)
ولم يرجع على صاحبه بعد ذلك خلاص فرضنا ان العقار نزل والارض ارتفع ما لها علاقة بالموضوع نعم احسن الله اليكم قالت
الاختيارات والحوال على ماله في الديون اذ كنت في الاستيفاء فقط. هذا هو الصلاة. الحوالة يا جماعة - [00:32:40](#)
على ماله في الديون اذن في الاستيفاء فقط. لو انا حولتك على اميني على حسابي هذا اذن بالاستيفاء نعم احسن الله اليكم قال
والمختار الرجوع ومطالبته انتهى. هذا اذا كان اذا كانت الحوالة على ماله في - [00:33:00](#)
اليوم فهذا اذن في الاستيفاء. لكن اذا كانت الحوالة من شخص الى شخص هذا ليس اذنا في الاستفادة. هذا ليس به الرجوع نعم وقال
الحسن وشويخ وزفر الحوالة حسن البسط المقصود به - [00:33:20](#)
والشريح والقاه واما زفر فهو زفر ابن الهذيل وكان من اقيس اصحاب الامام ابي حنيفة نعم. احسن الله اليكم قال الحوادث الكفالة.
فيرجع على دينه ما شاء. يعني هو ويقدر يطالب هذا وهذا. نعم. قال وقال ذلك لا يرجع الا ان غره. كان علم - [00:33:40](#)
المحارب عليه ولم يعلمه بذلك. طيب الان الحديث مطر الغني ظلم واذا اوتي احدكم على مليء فليتبعه. صحيح هل في اشارة الى
الرجوع على الاول ولا ما في اشارة؟ لا اذا كان مليء - [00:34:10](#)
كان فليتبع صح؟ طيب اتبعه ذهب وهذاك قال له ما اعطيه له ان يرجع ولا الحديث مسكوت عنه اذا يبقى له الحق فلماذا نمعه من
الرجوع؟ لذلك كان قول الحسن والشريح والزفر اقيس. قول شريح والحسن وزف - [00:34:30](#)
اقيس لان حقه باقي. يمكن يقول انا ما لي شغل تحولت الى ذاك الرجال والرجال ملح وذاك وين يروح؟ ارجع عليك. نعم. المهم
الشاهد ان الحديث فيه فيه منطوق في حديث عن اهمية اللحاء او جواز الايحاء او وجوب الاحالة على قول وجوب قبول الاحالة
- [00:34:50](#)
على قول من يقول انه كان مليء يجب الايحاء. لكن ما في آ آ ليس فيه تطرق الى قضية انه يرجع الى هذا او هذا فكأن الحديث جعل
له الخيار. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن جابر رضي الله تعالى - [00:35:20](#)
الاعتقال توفي رجل منا فغسلناه وحنقناه وكفنناه ثم اتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا تصلي عليه فخطى خطى ثم قال
اعليه دين؟ فقلنا دينارين ديناران فانصرفا. فتحملهما ابو قتادة - [00:35:40](#)
فقال ابو قتادة الديناران عليه. فقال رسول الله طبع الديناران الديناران هما الدينار الذهبي المقصود به الدينار الذهبي يساوي اربع
غرامات وربع من الذهب. فلو فرضنا ان الرجل عليه ديناران والدينار يساوي اربع غرامات وربع - [00:36:00](#)
الجرام باثنعشر دينار مثلا. معنى هذا الكلام ان المبلغ يصير تقريبا. خمسة وخمسين دينار خمسة وخمسين دينار تقريبا. والدينارين مئة
وعشرة. نعم. الحين واحد يموت وعليه الف نحن قال فقال ابو قتادة الديناران عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق

بينهما الميت. قال نعم. فصلى عليه. رواه احمد وابو داود والنسائي وصححه ابن حكمان والحاكم قوله حق الغريب في رواية احمد فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد خوف الله حق الغليظ يعني حق منصوب على - 00:36:50

فعل محذوف ها مقدر. جاء منطوقا في رواية احمد. اوفى الله حق الغريم فهمنا الان؟ نعم. احسن الله اليكم. قال اوفى الله حق الغريب وبرأ منه الميت. قال نعم. وفي رواية - 00:37:10

انه صلى الله عليه وسلم جعل اذا لقي ابا قتادة يقول ما صنعت ما صنعت احسن الله اليكم ما صنعت حتى كان اخر ذلك ان قال قضيتهما يا رسول الله. قال الان بردت النحل - 00:37:30

والحديث دليل على شدة امر الدين. فقال ابن بطال ذهب الجمهور الى صحة هذه الكفالة عن الميت ولا رجوع له في مال البيت واعمالك له ان يرجع؟ قال انما ضمنت لاجلي - 00:37:50

اكثر الطبقات ايش؟ الحديث حق الغريب لا ما تجي حق الغريم يعني شلون يعني هذا حق غريب؟ تحصيل حاصل. رواية الاحمد دلوقتي ما عملته توضح. اوفى الله حق الغريب وبرئ منه الميت. نعم. احسن الله اليكم قال - 00:38:10

رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هنا في نقطة احب ان ننبه عليها وهي لو ان انسان مات وعنده بيت - 00:38:40

وعليه الدين من الدولة. او سيارات مباشرة هذه الامور تنتقل للورثة. فبانتقال هذه الامور الى الورثة معنى هذا الكلام ان الميت سقط عنه الدين. لان اذا انتقل الورثة ينطبق عليه رواية الامام - 00:38:50

احمد حق الغريم وبرئ منهما الميت. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله وعن ابي هريرة رضي الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه من قضاء؟ فان - 00:39:10

حد حدث عنه ترك وفاء صلى عليه. والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين انفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاء. متفق عليه. وفي رواية للبخاري فمن مات ولم يترك رثاء - 00:39:30

وهكذا يلزم المتولي بامر المسلمين ان يفعله فيمن مات وعليه دينه. واظن الى عهد قريب كان الكويت على هذا انه اذا مات الميت تسقط عنه الديون ولا ولا الى الان الى الان. الديون الحكومية. اي ديون حكومية. ايضا البنوك الان الوضع ما يسمى بالمحفظه -

00:39:50

اه الحمد لله. هذا عمل بهذا الحديث؟ نعم. احسن الله اليكم. في في الحديث فيه الحديث فيه من الفوائد لاحظ قال كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه - 00:40:10

من قضاء فان حدث انه ترك وفاة صلى عليه معناها لا يلزم لا يلزم حين الصلاة عليه انه لابد يكون ديونه مقضية المهم انه ايش؟ يمكن قضاء دينه عند تقسيم ارثه. نعم - 00:40:30

احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا كفالة في قال الشيخ الحديث دليل على انه لا تصح الكفاءة وتصح ببدن من عليه دينه - 00:40:50

وبالاعباد المضمونة بقوله صلى الله عليه وسلم الزعيم ظالم. قال الشوكاني رحمه الله ومن ضمن باحضار شخص وجب عليه والا ظلم ما عليه. اذا الكفالة وهو الذي يسميه بعض الفقهاء بالظمان. الكفالة - 00:41:10

اما كفالة احضار عين ها او كفالة احضار بدن فرق بين الامرين جاء شخص وقال انا ابي استأجر سيارتك يا جماعة. قلت له طيب انا ما اعرفك. تاخذ السيارة؟ وش عرفني شلون ترجع؟ قال - 00:41:30

الحمود اذا ما ارجعها انا اضمن لك السيارة. الان ضمن ها ضمن ايش؟ العين. ما له علاقة بالرجل. ان شا الله تشوف الرجال قدامك ها عطني السيارة ما عندي سيارة ما لك شغل فيه تجي عند حمود عطني عين السلاح يقول لك الرجال موجود قلت انا ما لي -

00:41:50

انت ظلمت العين ما ظلمت البدن. طيب اذا ظمن البدن قال له جمال قال انا ما السيارة طيب مين يجيبك؟ قال حمود انا اجيبه لك.

الان ضمن العين ولا ضمن البدن؟ ضمن بدن الوجه. ها - [00:42:10](#)

فرأيت سيارتك وما فيها مفتاح ما تقدر تاخذها. يا حبوب جيب لي المفتاح بالمفتاح. انا اجيب لك الرجال. صح ولا لا هنا ضمان للبدن.

طيب لو ضمن الاثنين؟ لزموه. خلاص اي واحد منهما. قال لك اللي تبنيه تبيني اجيب - [00:42:30](#)

بدل جبت الكبد اجيب لك الرجال اجيب لك طبعا الان في الكويت في القانون ها في كل كل الكفالات المعمول بها في القانون الكويتي

يرجع على ايهما شاء. يرجع على ايهما - [00:42:50](#)

شاء نعم. الكفالة هو نوع من انواع حفظ الحقوق. ها والزعيم غارم هذا نص الحديث على ان يغرم الماء فيما لو لم يحضر صاحب

العين فيما لم يحضر العين وكان قد كفل العين العين. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله. طيب هو ما ذكر حوارات الاموال -

[00:43:10](#)

يعني كان المفروض في باب الحوالة ان يرد فيه حديث فمن يعرف لماذا لم يذكر فيه حديث حوالة الاموال امرين لان الحواء موجود

حاليا غير لم تكن موجودة في عهدك النبي - [00:43:40](#)

لذلك ليس فيه حديث. ليس فيه حديث. انما اول ما عرف عرف في عهد الصحابة. لما سورة الانصار وضعت الكوفة والبصرة كان

الرجل يخرج من المدينة ويكره ان يأخذ معه المال خوفا من الطريق - [00:44:00](#)

ويريد المال في الكوفة. ويكون رجل في المدينة له مال في الكوفة يريد ان يجلبه ويخاف من الطريق فيقول لهذا الرجل انت تريد

المال في الكوفة وانا في المدينة اعطني هذا المال وانا اعطيك ورقة - [00:44:20](#)

او شيئا تذهب الى فلان وكيلي تأخذ منه نفس المال. هذه حوار. وهي احتاجتها كانت تعرف بالسفط اما الحوار اليوم ينتبه له لو انك

قلت لانسان هذه ريبالات حمود ها؟ اوصلها لي الى الرياض. فاخذت عشرة الاف ريال. ووصلته عشرة الاف - [00:44:40](#)

بوسط كفيك بوسط اي انسان. هذي حوالة واضحة ما في اي اشكال. الا صورة واحدة وهي هل تجوز اخذ اخذ زيادة على الحوالة

مقابل اجر الحوالة؟ هذه سورة المسألة لكن اليوم مثل ما قال ابو ناصر اليوم الحوالات تضمنت امرين - [00:45:10](#)

تضمنت الصرف وتضمنت الحوار. انت عندك دنائير تبي تبعث تبعثهم الى مثلا لخادمتك في الفلبين. معك ديناميك؟ ثلاث مئة دينار.

ابيك ترسلهم لفلبين. فلا بد هنا من امرين انتبه لها. الامر الاول لابد من اتمام عملية الصرف. كم يسوى؟ قال لك والله مئة دينار يسوى

عشرة الاف - [00:45:40](#)

ها من الدولار الفلبيني. هو دولار فلوسه. مدري ترى انا ما عاد ما ادري بس جديد يعني سالم فازت. قال يساوي عشرة الاف. طيب الان

تمت عملية الصرف. بقي الان طيب كم تأخذ على الحوالة؟ قال الحوالة قيمتها - [00:46:10](#)

هذه المسألة خلافية بين العلماء اليوم ها هل تجوز الصرف والحوالة في ان واحد او لا الذي يظهر لي والله اعلم انه ما في بأس ان شاء

الله. نعم. احسن الله اليكم - [00:46:30](#)

هذا يفرغ المسألة بين او المصاب التي تصرف في لمن يكون بعد يومين بعض من تصرف يعطيك الوصف يستطيع صاحبك الثاني

يأخذ معك يقول لا بعد يومين نعم الظهر هو صحيح بعض الفقهاء يفرق بين هذا ولانه ما حصل تقاوم - [00:46:50](#)

يقول لكن التقابض الحكمي موجود. الورقة التي اعطاك اياه هو ضمان من البنك المركزي وهذا كان حوار رسمية ما نتكلم عن

الحوارات العادية. الورقة التي اعطاك اياه اه صراف الملا ولا المزيني هذه تعتبر في عند البنك الملكي تعتبر - [00:47:20](#)

بمثابة الحكم القبض. فما في اشكال. هم. يمكن يقول تتأخر يومين ثلاثة ايام. او حالا ما في اشكال صحيح انه ما في اشكال. لان اهم

شي اهم شي. ان يحصل الصرف بالسعر للحظة - [00:47:40](#)

اما متى يوصل المال؟ هو هو وكيل عنك. ان شاء الله يوصله بعد عشرة ايام شنو المشكلة؟ واضح؟ لكن ما يجوز ان انك انت تقول

هذي مئة دينار وصلها لينا وانت ما تعرف بكم هنا ما يجوز لانه ربما يؤخر الصرف - [00:48:00](#)

فيزيد السعر ولا يعلمك او ينقص السعر يتضرر هو فقط لهذا النزاع الذي يؤدي الى الربا لا بد من الصرف في نفس اللحظة هذا اهم

شيء. يعني ما يصير انت تقول له حول وانت ما عرفت تشم. اول شي كله الفلوس هذي - 00:48:20

كم تسوي؟ قال لك والله قيمة الصرف عندنا مثلا في شركة في البنك في الصرافة كذا وكذا قيمة الحوار ما في اشكال بعض يعني

فقهاء يضيق في هذه المسائل حقيقة - 00:48:40

الله عز وجل يقول ما جعل عليكم في الدين من حرج. لا سيما الناس اليوم بحاجة الى صرف الاموال. تصور معي شخص يذهب الى

مكة يضيع نقوده كيف يحولون له فلوس؟ وانت ما تجيز هذا كيف يسوي؟ تسول الناس؟ نعم - 00:49:00

وش رايكم نقف؟ طيب نخف على هذا صلى الله وسلم على نبينا من العصر الحمد لله - 00:49:20